

رئيس الجامعة

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته
والقانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢١/١٢/٢٠١٤ وتعديلاته .

وعلى قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦٢/١١/٢٠١٨ المنطع بإجراءات وأصول التعيين والتعاقد في الجهات العامة
يقرر ما يلي :

مادة (١) - تعلن جامعة دمشق عن إجراء مسابقة لتعيين عمال دائمين من المواطنين والمواطنات في الجمهورية العربية السورية و من في حكمهم للعمل في الإدارات المركزية للجامعة ومديرياتها وكلياتها بدمشق وفروعها في محافظات (درعا - السويداء - القنيطرة) وذلك وفق الفئات والمؤهلات العلمية والأعمال والأعداد الواردة في الجدول المبين أدناه :

العدد المطلوب				المؤهل العلمي أو المهني المطلوب	العمل	الفئة
القنيطرة	السويداء	درعا	دمشق			
١٠	١٠	١٠	٥٠	المهندس التقاني للعلوم المالية والمصرفية+المهندس التقاني لإدارة الأعمال والتسويق	متاش	الثانية
٥	٥	٥	٢٠	المهندس التقاني للحاسوب	مساعد تحريري	الثانية
			٢٠	معهد متخصص طباعي	متاش	الثانية
المجموع الكلي :						
١٥	١٥	١٥	٩٠			

مادة (٢) - يشترط أن يتوافر بالتقديم للمسابقة الشروط الواردة وفق أحكام المادة (٧) من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مادة (٣) - تحريري المسابقة وفق ما يلي :

أ. امتحان تحريري مؤقت بمجموع درجاته /٨٠/ درجة ويشترط للنجاح حصول المسابق على مجموع درجات لا يقل عن /٥٠/ درجة وتوزع العلامات على النحو الآتي :

- القانون الأساسي للعاملين في الدولة وتعديلاته /١٠/ درجات واللهجة العربية /١٠/ درجات والثقافة العامة /١٠/ درجات والقوانين الناظمة بجامعة دمشق /١٠/ درجات والمهمل والاختصاص العلمي الوظيفي المطلوب للمسابقة العين فيها /٤٠/ درجة .

ب . مقابلة شفهية للناجحين في الامتحان التحريري بمجموع درجاتهما /٢٠/ درجة ، ويشترط للنجاح حصول المسابق على علامة لا تقل عن /١٠/ درجات وتكون النهاية منها التعرف على السمات أو الصفات الشخصية للمسابق و مدى ملائمتها لشروط شغل الوظيفة المعلن عنها

ج. تحسب المحصلات النهائية لمن اجتازوا الامتحان التحريري المؤقت والمقابلة الشفهية بنجاح ، على النحو الآتي :

المحصلة النهائية في المسابقة = درجة الامتحان التحريري المؤقت + درجة مقابلة الشفهية ويشترط للنجاح المسابق لا تقل محصلته النهائية عن /١٠/ درجة من المجموع الكلي للدرجات البالغ /١٠٠/ درجة.

- تمنح درجات تفضيلية لذوي الشهداء أو من في حكمهم /١٠/ درجات - المسير من خدمة العلم نتيجة إصابته بالعمليات الحربية من لم يحصل على معاش تقاعدي كامل أو جزئي /٥/ درجات - الماصل على شهادة الدكتوراه /٥/ درجات - الماصل على شهادة الماجستير /٣/ درجات - من يتجاوز في خدمة العلم (الإجازة - الاحتياطية) الخمس سنوات (٥) درجات .

مادة (٤) - يبدأ تقديم الطلبات في تجمع الإدارة المركزية لجامعة دمشق - البرامكة - كلية الهندسة المدنية (مخبر تقديم المفاضلة) اعتباراً من صباح يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٩/٤/١ ولغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠١٩/٤/٨ ضمناً من الساعة ٩.٣٠/ صباحاً وحتى الساعة ١٢.٣٠/ من بعد ظهر أيام الدوام الرسمي المذكورة .

مادة (٥) - يصدر رئيس الجامعة قراراً يتأمل المقبولين للالتحاق في المسابقة وذلك قبل /١٥/ يوماً على الأقل من موعد الامتحان التحريري على الشكل الآتي:

- للمتقدمين من ذوي الشهداء ومن في حكمهم .
- لباقي المتقدمين المقبولين .
- مكان وموعد الامتحان التحريري المؤقت .

مادة (٦) - يحق لمن لم يرد اسمه في قرار القبول أن يقدم بطلب اعتراض إلى الجهة العامة التي تقدم بطلب اشتراك بالمسابقة لدليها لمعرفة سبب عدم قبوله وذلك خلال سبعة أيام عمل فعلي كحد أقصى من تاريخ صدور القرار ، وعلى الجهة العامة البت بطلبات الاعتراض خلال حسنه أيام عمل فعلي من تاريخ تسجيل الاعتراض في ديوانها .

مادة (٧) - تشكل النجاح وفقاً لما ورد في تعليمات رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦٢/١١/٢٠١٨ .

مادة (٨) - يصدر رئيس الجامعة قرار النجاح النهائي : للمتقدمين خلال مدة أقصاها /١٥/ يوماً من اليوم التالي لانتهاء المقابلات الشفوية .

مادة (٩) - تحدد الأوراق الثبوتية المطلوبة للاشتراك بالمسابقة وفق ما يلي :

- طلب خطري يسجل لدى الديوان المركزي بجامعة دمشق للتعيين بموجب المسابقة .
- صورة عن البطاقة الشخصية أو بيان قيد مدنى
- صورة مصلقة عن المؤهل العلمي المطلوب .
- صورة عن شهادة قيد العمل تفيد تسجيله بنفس المؤهل العلمي المطلوب للوظيفة المعلن عنها أو فئة التسجيل الأعلى منها شريطة حصوله على المؤهل العلمي المطلوب للوظيفة .

لا يحق لغير المسجلين في مكتب العمل التقدم إلى المسابقة المعلن عنها .

موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب بالتقدم للمسابقة من العاملين الدائمين أو المؤقتين لدى هذه الجهة .

- التقدم بوثيقة ستشهاد أو وثيقة عجز تام صادرة عن مكتب شؤون الشهداء أو أحد فروعه في المحافظات أو عن الجهة المعنية (مكتب الأمن الوطني - الاتحاد العام لنقابات العمال) للمتقاعدين من ذوي الشهداء أو المصابين بحالة العجز التام (المسكرين - قوى الأمن الداخلي - المدنيين - المؤقتين والعاملين) المشمولين بأحكام القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ وتعديلاته بتاريخ تقديم طلب الاشتراك بالمسابقة .
- الوثائق التي ثبتت استحقاقه للدرجات التفضيلية .

شهادة تأدية الخدمة الإلزامية المقررة والاحتياطية للمتقاعدين الذكور أو أن يثبت المتقدم أنه يؤدي هذه الخدمة أو معفى منها أصولاً عند التقديم .

مادة (١٠) - لا يجوز التقدم للمسابقة ذاتها في أكثر من محافظة واحدة .

مادة (١١) - تستكمل الوثائق الأخرى المطلوبة للتعاقد المنصوص عنها في المادة (٧) من القانون الأساسي للعاملين في الدولة خلال مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ نشر أسماء المقبولين من الناجحين تحت طائلة سقوط الحق بالتعاقد على الوظيفة المعلن عنها .

مادة (١٢) - تخصص نسبة ٥٥% من الشواغر المعلن عنها لذوي الشهداء ومن في حكمهم والمحددة بالقانون رقم (٣٦) تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ وتعديلاته .

مادة (١٣) - في حال عدم توفر نسبة ٥% من ذوي الشهداء ومن في حكمهم من تقدموا إلى المسابقة يصار إلى ملء الشواغر المتبقية من باقي الناجحين .

مادة (١٤) - يتعهد الناجحون بعلم طلب نقل من مكان عملهم إلى فرع آخر للجامعة في محافظة أخرى غير المتقاعدين إليها ولمدة خمس سنوات + لا يجوز التقدم بطلب نقل ضمن المحافظة الواحدة قبل مرور ستين على التعيين .

مادة (١٥) - يجوز موافقة الوزير المختص في الجهة المنظمة للمسابقة توزيع الفائض من الناجحين لتعيينهم في الجهات العامة التابعة أو المرتبطة بجامعة دمشق متى توفرت فيهم شروط شغل الوظائف المطلوب التعيين فيها أو التعاقد معهم وفق أحكام المادة /٤٦/ من القانون لدى هذه الجهات وضمن المحافظة الواحدة .

مادة (١٦) - ينشر إعلان المسابقة في (أحدى الصحف الرئيسية التي تصدر في العاصمة - صحيفة رسمية محلية - لوحة إعلانات محافظة دمشق ودرعا والسويداء والقنيطرة - إحدى وسائل الإعلام المرئية - الموقع الإلكتروني) .

مادة (١٧) - ينشر ويلغى هذا القرار من يوم تنفيذه .

دمشق في

رئيس جامعة دمشق
الأستاذ الدكتور محمد ماهر قباصي

٢٠١٩ / ١ / ٢٠١٩

٨٦٠٩ / ٨٦٠٩ نسخة تبلغ إلى:

المهاجر المركزي للراقبة المالية .

مكتب السيد الأستاذ الدكتور رئيس جامعة دمشق

السيد محاسب الإدارة : يرجى موافاتنا بحالة الاعتماد اللازمة للتعاقد

شئون العاملين مع الأصل

أمين جلعة دعشق

وزير الشئون الاجتماعية